



Royaume du Maroc

Ministère de l'Éducation Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Le Ministre

24 دجنبر 2020

01/ 854



إلى

السيدات والسادة المالكين أو الممثلين القانونيين
لمؤسسات التعليم العالي الخاص والجامعات الخاصة
رؤساء الجامعات الخاصة
المديرين التربويين لمؤسسات التعليم العالي الخاص

الموضوع : تقديم طلبات اعتماد مسالك التكوين لمؤسسات التعليم العالي الخاص برسم السنة الجامعية 2020-2019 (دورة التقييم 2020).
المرجع : المذكرة الوزارية رقم 01402/01 بتاريخ 05 دجنبر 2018.

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

وبعد، في إطار تنفيذ التوصيات الطمّوحة والمهمّة التي انبثقت عن الورش البيداغوجي الوطني الخاص بإصلاح سلك الإجازة واستكمالا للجهود المبذولة لأجراً هذا الإصلاح، وفي انتظار اعتماد الهندسة البيداغوجية الجديدة الخاصة بنظام البكالوريوس بمؤسسات التعليم العالي الخاص، يشرفني أن أخبركم أنه تقرر ما يلي:

■ بالنسبة لدبلوم "بكالوريا +3 سنوات":

- إرجاء تقديم طلبات اعتماد مسالك جديدة أو تجديد اعتماد المسالك الخاصة بهذا الدبلوم إلى حين موافاتكم بمذكرة وزارية في هذا الشأن.

■ بالنسبة لباقي الدبلومات:

- تمديد اعتماد المسالك الخاصة بهذه الدبلومات لسنة جامعية إضافية واحدة (2020-2021) وذلك بصفة استثنائية. ويتعلق الأمر بالمسالك التي تنتهي مدة اعتمادها عند متم السنة الجامعية 2020-2019.

- إرجاء تقديم طلبات اعتماد مسالك جديدة أو تجديد اعتماد المسالك الخاصة بهذه الدبلومات إلى السنة الجامعية 2021-2020.

- يمكن على نحو استثنائي تقديم طلبات اعتماد مسالك جديدة خلال السنة الجامعية الحالية 2020-2019 وذلك من قبل المؤسسات الجديدة التي ستوافي الوزارة بطلبات الترخيص بفتحها خلال السنة الجامعية الحالية أو بالنسبة للمؤسسات المرخص لها التي تقترح مسالك ذات قيمة مضافة عالية تتسم بالابتكار وتستجيب لمتطلبات ملحة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا وكذا لحاجيات سوق الشغل.

وبالنظر إلى أهمية اعتماد التقييم الدوري للمسالك الذي يركز عليه نظام اعتماد المسالك لضمان التحسين المستمر للجودة، فإن الوزارة قررت ابتداء من السنة الجامعية 2018-2019 استقبال طلبات الاعتماد فقط مستبعدة طلبات ترخيص المسالك (انظر المذكرة الوزارية رقم 01402/01 بتاريخ 05 دجنبر 2018). كما أنه يتوجب على مؤسسات التعليم العالي الخاص التي حصلت فقط على الترخيص لمسلك (مسلك غير معتمد) وذلك لمدة تساوي أو تفوق 5 سنوات أن تعمل على تقديم طلب اعتماد هذا المسلك خلال هذه السنة الجامعية الحالية 2019-2020 وإلا سيسحب منها ترخيص المسلك.

وعليه، ومن أجل إعداد طلبات اعتماد وتجديد اعتماد المسالك الخاصة بدورة 2020 والمزمع فتحها برسم الموسم الجامعي 2020-2021، فإن الجامعات الخاصة ومؤسسات التعليم العالي الخاص مدعوة على الخصوص لاحترام المرجعيات التالية:

1. النصوص التنظيمية الخاصة بالترخيص لمؤسسة للتعليم العالي الخاص أو لجامعة خاصة.
2. النصوص التنظيمية الخاصة باعتماد مسالك التكوين لمؤسسات التعليم العالي الخاص.
3. النصوص التنظيمية الخاصة باعتراف الدولة بمؤسسة للتعليم العالي الخاص وذلك بالنسبة للمؤسسات المعترف بها من طرف الدولة.
4. الضوابط البيداغوجية الوطنية (CNPN) الخاصة بكل دبلوم على حدة.
5. دفتر التحملات لطلب الاعتماد (الملف الوصفي للمسلك) المعتمد من طرف الوزارة.



وعليه، تجدون رفقته ملفا يتضمن الوثائق التالية:

1. النصوص التنظيمية السالفة الذكر؛
2. الضوابط البيداغوجية الوطنية؛
3. دفتر التحملات لطلب الاعتماد الخاص بكل دبلوم؛
4. مسطرة الأداء عن كل طلب اعتماد مسلك للتكوين؛
5. دليل الإرشادات حول كيفية تقديم طلب الاعتماد خاصة فيما يتعلق بالنسخة الإلكترونية للملف الوصفي للمسلك وملحقاته.

وتجدون جميع هذه الوثائق على الموقع الإلكتروني للوزارة www.enssup.gov.ma في الصفحة الرئيسية للموقع أو على مستوى الباب المتعلق بالتعليم العالي/ التعليم العالي الخاص.

هذا وينبغي إرسال طلبات الاعتماد في نسخة ورقية ونسخة رقمية من صيغة word ونسخة أخرى من صيغة PDF (محملة في clé USB)، متضمنتين للآراء والتأثيرات وجميع الملحقات المطلوبة وكذا نسخة من وصل الأداء. وتعتبر النسخة الرقمية مهمة وضرورية بحيث ستكون النسخة المعنية بالتقييم. ويجب إيداع طلبات الاعتماد لدى وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي (مديرية التعليم العالي والتنمية البيداغوجية) الكائنة ب زنقة ادريس الأكبر- حسان- الرباط وذلك في أجل أقصاه 31 يناير 2020.

كما وجب التذكير بأن طلبات اعتماد مسالك التكوين، والتي بناء على تقارير الخبرة قد تحصل على رأي سلبى أو تستدعي استيفاء شروط وبلغت إلى المؤسسة المعنية ولم تتم الاستجابة لها خلال الأجال المحددة المشار إليها أعلاه، تعتبر

مرفوضة ولا يحق للمؤسسة المعنية تقديم طلب إعادة النظر في الخبرة أو المطالبة باسترجاع المبالغ المؤداة عن هذه العملية.

كما نحيطكم علما أن الحق في طلب إعادة النظر في تقرير الخبرة يخول لمرة واحدة داخل الآجال المحددة من طرف الوزارة، ويجب أن يكون لأسباب وجيهة وألا يكون جوابا على الشروط التي لم يتم استيفائها من قبل. وينبغي أن يودع هذا الطلب في نسخة ورقية ونسخة رقمية.

ونظرا لأهمية هذه العملية باعتبارها آلية أساسية لإرساء نظام لضمان جودة التكوينات في أفق الرقي بها والتحسين المستمر لأدائها، وإذ ننوه بالمجهودات المبذولة من طرف جميع المتدخلين في هذه العملية، فإن الوزارة تهيب بالسيدات والسادة المؤسسين ورؤساء الجامعات الخاصة والمديرين التربويين ومنسقي المسالك، العمل على تأطير هذه العملية وإيلائها العناية اللازمة بغية إنجازها على الوجه المطلوب. كما تهيب بكافة الفاعلين من أساتذة وإداريين الانخراط في هذه العملية وإيلائها العناية والدقة اللازمتين.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات، والسلام

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي
والتعليم العالي
مفيم لمرزوقي